آخر بكذا وفيه نظر اما اولا فلان المؤثرية انما تكون كالجنس للقدرة والايجاب ان
لو كانت محمولة عليهما بالمواطاة وليس كذلك واما ثانيا فلان مبداء التغير ليس هو المؤثرية
بل ذات المؤثر فان المبداء انما يطلق على الفاعل لا على فاعليته ويمكن ان يقال لفظ القوة
نقل من القدرة الى مبدئها وهو تاثير القادر ثم منه الى مطلق التاثير ثم منه الى ما به يحصل التاثير
وهذا المعنى هو الذي اراده المص بلفظ القوة في هذا الموضع وعرفه بانه الشيء
الذي هو مبداء التغير في شيء آخر من حيث هو آخر وقيد بالحيثية ليندرج فيه الشيء
الذي هو مبداء التغير في نفسه لكن لا من حيث انه نفسه بل من حيث انه شيء آخر باعتبار ما
من الاعتبارات كالطبيب يعالج باعتبار انه طبيب نفسه لا باعتبار انه طبيب
بل باعتبار انه مريض فالآثار والافعال المعتادة المستمرة الصدور من الاجسام
عند تجددها عما يقتضي فيها تلك الآثار والافعال من الامور الخارجية كاختصاصها
بالوان وكيفيات واوضاع مخصوصة وكالحركات وسائر الافعال الصادرة
عنها يجب ان يكون صدورها عن قوى موجودة فيها مغايرة لجسميتها اذ لو لم
يكن كذلك لكان صدورها اما عن الجسمية المشتركة او لا عن سبب مستمر الوجود فيها
بل لاجتماع امور اتفاقية والاول باطل لاستلزامه اشتراك الاجسام في الآثار
والافعال وكذا الثاني لان حصول تلك الآثار والافعال لو كان بطريق الاتفاق

لما استمر

لما استمر لان الامور الاتفاقية لا تكون دائمة ولا اكثرية فثبت انها صادرة عن
القوى الموجودة في الاجسام وهو المط فان قيل لم لا يجوز ان تكون تلك الآثار و
والافعال صادرة عن مبداء مفارق قلنا المبداء نسبته الى الاجسام كلها على المفارق
التسوية فاقتضاؤه نوعا من الاثر والفعل في بعض الاجسام دون غيره يكون
ترجيحا بلا مرجح والله اعلم قال فصل في العلة والمعلول الخ اقول علة الشيء
ما يتوقف عليه ذلك الشيء وهي قسمان الاول ما يتقوم به الماهية من اجزائها وتسمى
علة الماهية والثاني ما يتوقف عليه اتصاف الماهية المتقومة باجزائها بالوجود
الخارجي وتسمى علة الوجود وعلة الماهية اما ان لا يجب بها وجود المعلول بالفعل
بل بالقوة وهي العلة المادية كالطين للكوز فان الكوز انما يوجد بالطين بالقوة
لا بالفعل واما ان يجب بها وجوده بالفعل وهي العلة الصورية كالصورة الحاصلة
للكوز وعلة الوجود اما ان يوجد منها المعلول اي تكون مؤثرة في المعلول موجدة
له وهي العلة الفاعلية كصانع الكوز اولا والثاني اما ان يكون المعلول لاجلها وهي العلة
الغائية كالغرض المط من صنعة الكوز اولا وهي الشرط ان كان وجوديا وارتفاع
المانع ان كان عدميا ويندرج في الشرط الموضوع والآلة ثم ان المص اورد ههنا
حكمين من احكام العلة احدهما ان العلة الفاعلية البسيطة يمتنع ان يصدر عنها اثران والبرهان

Copyright © King Saud University